www.daralthaqafa.com

مزيدة ومنقحة

شرح قانون البينات

معززاً بأحدث الاجتهادات القضائية

الأستاذ الدكتور
يوسف محمد عبيدات
أستاذ القانون المدني
عميد كلية القانون - سابقاً
نائب الرئيس للشؤون الإدارية والمالية
جامعة اليرموك

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
عمّان - الأردن

www.daralthaqafa.com

شرح قانون البينات

معززاً بأحدث الاجتهادات القضائية

www.daralthaqafa.com

347, 06
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2022/1/324)
المؤلف: يوسف محمد عبيدات
الكتاب: شرح قانون البينات
الواصفات: الأدلة - قانون البينات - إجراءات المحاكم - القضاء - القانون
لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر
ISBN: 978-9923-15-140-2

الطبعة الثانية 2026م - 1447هـ
طبعة مزيدة ومنقحة

جميع الحقوق محفوظة All rights reserved Copyright ©
رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.
وعليه نهيب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:
دار الثقافة للنشر والتوزيع
أسسها خالد محمود جابر حيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

عمان - شارع الملكة رانيا العبدالله (شارع الجامعة الأردنية) - مقابل بوابة العلوم للجامعة الأردنية
مجمع محمد عربيات التجاري - رقم 261 - الطابق الأول - هاتف: 5341929 6 (962+) - موبايل: 9992616 79 (962+)
Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing
Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com
الثقافة للتصميم والإخراج

www.daralthaqafa.com

شرح قانون البينات

معززاً بأحدث الاجتهادات القضائية

الأستاذ الدكتور
يوسف محمد عبيدات
أستاذ القانون المدني
عميد كلية القانون - سابقاً
نائب الرئيس للشؤون الإدارية والمالية
جامعة اليرموك

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
1447هـ-2026 م

www.daralthaqafa.com

الإهداء

إلى والدتي الحبيبة حفظها الله ورعاها

ومتعها بالصحة والعافية.

www.daralthaqafa.com

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تتنزل الخيرات والبركات، وبتوفيقه وفضله تتحقق المقاصد والغايات، وبشكره تدوم النعم، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى كافة الأنبياء والمرسلين.

أما بعد ، ، ،

فقد آثرت بعد أعوام طوال مرّت على تدريسي لمساق قانون البينات في كلية القانون في جامعة اليرموك أن أجمع محاضراتي التي كنت أكتبها وأقدمها للطلبة في كتاب يجمع النصوص القانونية والاجتهادات القضائية ذات الصلة بموضوعات الإثبات. مع العلم أن نواة هذا الكتاب بدأت عند تأليفي لكتاب شرح أحكام الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية في القانون الإماراتي عام 2012، حيث سيلاحظ القارئ الكريم استعانة بنصوص القانون الإماراتي وبأحكام المحاكم العليا الإماراتية في مواقع متناثرة حيثما كان مناسباً. وقد آن الأوان أن يخرج الكتاب متضمناً شرحاً لمسائل الإثبات في التشريع الأردني.

ولا يخفى على أحد أن الحماية القانونية لا تسبغ على أي حق إلا إذا قام الدليل عليه، ذلك إن الدليل هو الطريقة التي تُمكّن القاضي من تكوين قناعته للحكم في النزاع المعروض عليه. فلا يشفع لصاحب الحق صراخ ألم أو هول مفاجأة من إنكار المدين لحقه. وهذا ما يفسر عظم اعتناء كافة التشريعات بدراسة نظرية الإثبات، فهي النظرية الوحيدة التي تطبق في المحاكم على كافة القضايا التي ترفع أمامها؛ فطلبات أطراف النزاع وادعاءاتهم لا بد لها من الإثبات.

ولم يتخلف المشرع الأردني بدوره عن هذا النهج، لا بل أبعد من ذلك، نلحظ أنه ـ خلافاً لسياسته التشريعية ـ ضمَّن قانون البينات جانباً عَقديًّا، حرصاً منه على إعطاء كل ذي حق حقه، وذلك من خلال تقنين كافة وسائل الإثبات التي يمكن الارتكان إليها، وما اليمن بأنواعها إلا خير شاهد على ذلك.

ويكمن الهدف الرئيس من هذا المؤلف في تقديم شرح وافٍ لأحكام الإثبات في المواد المدنية والتجارية دون تفصيل ممل أو إيجاز مخل، مستنيراً بكتابات ومؤلفات

www.daralthaqafa.com

الأساتذة الأفاضل الذين سبقوني في هذا المجال. وتحقيقاً لهذه الغاية فقد أتينا على معالجة القواعد العامة في الإثبات والمسائل المتعلقة بوسائل الإثبات من خلال النظر في جميع التشريعات الأردنية ذات الصلة، وذلك وفق نهج يقوم على تقديم المعلومات والأفكار بطريق واضح سهل مفيد، وعلى نحو يحقق الفائدة المثلى للقارئ.

وفي إطار شرح أحكام الإثبات، فقد جعلنا من قانون البينات وتعديلاته المرتكز الأساس في هذا المقام، دون أن يفوتنا الاستعانة بالتشريعات الأخرى ذات الصلة، كالقانون المدني وقانون أصول المحاكمات المدنية. مع الاعتناء بإيراد أحدث الأحكام القضائية الصادرة عن محكمة التمييز الموقرة، لربط الواقع النظري بالواقع العلمي، وهذا أمر حقيق بالاهتمام؛ فالسبيل الأمثل لفهم النص القانوني يكون من خلال النظر في التطبيق القضائي له، لا سيما أن مسائل الإثبات تعد من أكثر المسائل القانونية صلة بالواقع القضائي، فهي تمثل عصب الدعوى القضائية، فمن يدعي حقاً ثم يعجز عن إثباته فليس بصاحب حق في نظر القضاء.

وقد عرضنا لمسائل هذا المؤلف من خلال فصل تمهيدي يُعنى بالتعريف بمبادئ الإثبات، ثم أفردنا لكل وسيلة من وسائل الإثبات ـ التي أتى عليها قانون البينات ـ فصلاً مستقلاً بذاته.

راجياً من الله عز وجل أن أكون قد وفقت في تقديم ما هو مفيد لطلبتي الأعزاء وزملائي الكرام في مجال القانون. والله من وراء القصد، وهو نعم المولى ونعم النصير، والحمد لله رب العالمين.

أ. د يوسف عبيدات

www.daralthaqafa.com

الفهرس

المقدمة 7

الفصل التمهيدي

النظرية العامة للإثبات

المبحث الأول: تعريف الإثبات وأهميته 12
المبحث الثاني: مذاهب الإثبات 15
المبحث الثالث: خصائص قواعد الإثبات 19
المبحث الرابع: مبادئ الإثبات 23
المطلب الأول: مبدأ حياد القاضي 23
المطلب الثاني: الحق في الإثبات 27
الفرع الأول: مضمون الحق في الإثبات 27
الفرع الثاني: قيود الحق في الإثبات 30
المطلب الثالث: محل الإثبات 35
الفرع الأول: التعريف بمحل الإثبات 35
الفرع الثاني: شروط الواقعة القانونية محل الإثبات 38
المطلب الرابع: عبء الإثبات 41

الفصل الأول

الأدلة الكتابية

المبحث الأول: السندات الرسمية 54
المطلب الأول: شروط اكتساب السند للصفة الرسمية 54
المطلب الثاني: حجية السندات الرسمية في الإثبات 57
الفرع الأول: حجية السند الرسمي فيما بين الطرفين 58

www.daralthaqafa.com

الفرع الثاني: حجية السندات الرسمية بالنسبة للغير 61
الفرع الثالث: حجية صور السندات الرسمية 62
المبحث الثاني: السندات العادية 66
المطلب الأول: السندات العادية المعدّة للإثبات 66
الفرع الأول: شروط السند العادي 66
الفرع الثاني: حجية السند العادي في الإثبات 71
المطلب الثاني: السندات العادية غير المعدة للإثبات 83
الفرع الأول: الأوراق الموقع عليها "الرسائل والبرقيات" 83
الفرع الثاني: الأوراق غير الموقع عليها 89
المبحث الثالث: طرق إسقاط حجية الأدلة الكتابية 95
المطلب الأول: إنكار التوقيع وتحقيق الخطوط 95
المطلب الثاني: الطعن بالتزوير 101
الفرع الأول: الطعن بالتزوير يرد على الأسناد الرسمية والعادية 101
الفرع الثاني: دعوى التزوير الأصلية ودعوى التزوير الفرعية 103

الفصل الثاني

شهادة الشهود

المبحث الأول: أحكام عامة في الشهادة 113
المطلب الأول: خصائص الشهادة 113
المطلب الثاني: أنواع الشهادة 114
المطلب الثالث: شروط قبول الإثبات بالشهادة 116
المبحث الثاني: الحالات التي لا يجوز إثباتها بشهادة الشهود 123
المبحث الثالث: الحالات التي يجوز فيها الإثبات بشهادة الشهود 132
المطلب الأول: الحالات التي يجوز فيها الإثبات بشهادة الشهود بحسب الأصل 132
المطلب الثاني: الحالات التي يجوز فيها الإثبات بشهادة الشهود استثناءً 135

www.daralthaqafa.com

الفرع الأول: وجود مبدأ ثبوت بالكتابة 136
الفرع الثاني: وجود مانع مادي أو أدبي يحول دون الحصول على دليل كتابي 141
الفرع الثالث: فقدان الدائن سنده الكتابي بسبب أجنبي لا يد له فيه 144
الفرع الرابع: الطعن في الدليل الكتابي بأنه يتضمن ما يحظره القانون والتهرب من أحكامه أو ما هو مخالف للنظام العام أو الآداب العامة 145
الفرع الخامس: بيان الظروف التي أحاطت بتنظيم السند أو العلاقة بين سند وآخر أو الادعاء بأن السند أخذ بالغش أو الاحتيال أو الإكراه 146
المبحث الرابع: إجراءات الشهادة 150

الفصل الثالث

الإقرار واستجواب الخصوم

المبحث الأول: خصائص الإقرار 164
المبحث الثاني: شروط الإقرار 167
المطلب الأول: الشروط الواجب توفرها في طرفي الإقرار 167
المطلب الثاني: الشروط الواجب توفرها في محل الإقرار 168
المطلب الثالث: شروط الإقرار بحد ذاته 169
المبحث الثالث: أنواع الإقرار 171
المطلب الأول: الإقرار القضائي 171
المطلب الثاني: الإقرار غير القضائي 174
المبحث الرابع: حجية الإقرار 178
المطلب الأول: حجية الإقرار القضائي 178
الفرع الأول: حجية الإقرار القضائي من حيث الموضوع 178
الفرع الثاني: حجية الإقرار من حيث الأشخاص 180
الفرع الثالث: عدم جواز الرجوع عن الإقرار القضائي 180
الفرع الرابع: توجيه يمين عدم كذب الإقرار 181

www.daralthaqafa.com

المطلب الثاني: حجية الإقرار غير القضائي 184
المبحث الخامس: قاعدة عدم جواز تجزئة الإقرار 186
المبحث السادس: استجواب الخصوم 189
المطلب الأول: من يُوجّه الاستجواب 190
المطلب الثاني: لِمَن يُوجَّه الاستجواب 191
المطلب الثالث: نتائج الاستجواب 192

الفصل الرابع

القرائن وحجية الأمر المقضي

المبحث الأول: أنواع القرائن 198
المطلب الأول: القرائن القانونية 198
الفرع الأول: تعريف القرائن القانونية وحكمة النص عليها 198
الفرع الثاني: حجية القرائن القانونية في الإثبات (أنواع القرائن القانونية) 201
المطلب الثاني: القرائن القضائية 205
الفرع الأول: تعريف القرائن القضائية 205
الفرع الثاني: عناصر القرائن القضائية 207
المبحث الثاني: حجية الأمر المقضي (حجية القضية المقضية) 210
المطلب الأول: مفهوم حجية الأمر المقضي وخصائصها 210
المطلب الثاني: شروط الدفع بحجية الأمر المقضي وأثرها 216
المطلب الثالث: تأثير الحكم الجزائي في الدعوى المدنية 221

الفصل الخامس

اليمين

المبحث الأول: اليمين الحاسمة 230
المطلب الأول: مفهوم اليمين الحاسمة 230

www.daralthaqafa.com

المطلب الثاني: شروط توجيه اليمين الحاسمة 234
الفرع الأول: شروط توجيه اليمين الحاسمة من حيث موضوعها 234
الفرع الثاني: شروط توجيه اليمين الحاسمة من حيث الأشخاص 239
المطلب الثالث: صيغة اليمين 242
المطلب الرابع: آثار توجيه اليمين 243
الفرع الأول: آثار توجيه اليمين بالنسبة إلى من يوجهها 243
الفرع الثاني: آثار توجيه اليمين بالنسبة إلى من وجهت إليه 245
المبحث الثاني: اليمين المتممة 249
المطلب الأول: مفهوم اليمين المتممة 249
المطلب الثاني: شروط توجيه اليمين المتممة 250
المطلب الثالث: آثار اليمين المتممة 252
المطلب الرابع: يمين التقويم 252
المبحث الثالث: أيمان خاصة (يمين الاستظهار ويمين الاستحقاق ويمين رد المبيع لعيب فيه ويمين الشفعة) 255
المطلب الأول: خصائص الأيمان الخاصة 255
المطلب الثاني: صور الأيمان الخاصة 257

الفصل السادس

المعاينة والخبرة

المبحث الأول: المعاينة ودعوى إثبات الحالة 264
المطلب الأول: المعاينة وسلطة المحكمة 264
المطلب الثاني: المعاينة في الأمور المستعجلة "دعوى إثبات الحالة" 266
المبحث الثاني: الخبرة 267
المطلب الأول: نطاق الاستعانة بالخبير 267
المطلب الثاني: سلطة المحكمة التقديرية في ندب الخبير 269

www.daralthaqafa.com

المطلب الثالث: إعفاء الخبير ورده 271
المطلب الرابع: إجراءات الخبرة 273
المطلب الخامس: حجية تقرير الخبير 274

المراجع 279